وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة مولود معمري تيزي وزو
كلية الحقوق والعلوم السياسية
بالتعاون مع مخبر العولمة والقانون الوطني

ملخص أشغال الندوة الموســومة :

"الوضع القانوني للاجئ: إشكالات وتحدّيات"

يوم 07 مارس 2024

المنظمة بمقر كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة مولود معمري- تيزي وزو – الجزائر

من إعداد :
أ.د. أيت قاسي حورية

"الوضع القانوني للاجئ: إشكالات وتحدّيات"

رئيسة الندوة: أ.د. أيت قاسي حورية، جامعة مولود معمري / تيزي وزو

رئيسة اللجنة العلمية: أ. د. فتحي وردية، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو.

أعضاء اللجنة العلمية:

- أ.د. إقلولي محمد، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو.
- أ. د. تاجر محمد، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو.
- أ. د. طالب نصيرة، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو.
- أ. د .ايت قاسي حورية،جامعة مولود معمري/ تيزي وزو.
- أ.د. نبالي فطة، جامعة مولود معمري/تيزي وزو
- أ.د.بوشكيوة عبد الحليم، جامعة الصديق بن يحي/ جيجل
- أ.د.عماري طاهر الدين، .جامعة مولود معمري/ تيزي وزو
- أ.د. صايش عبد المالك، جامعة عبد الرحمان ميرة/بجاية
- أ.د. قلي أحمد، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو
- أ.د.مرزوقي وسيلة، جامعة العربي بن امهيدي/ أم البواقي
- أ. د. صبايحي ربيعة، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو
- أ.د. سعيداني ججيقة، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو.
- أ.د. سي يوسف كجار زاهية حورية، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو.
- أ.د.معاشو نبالي فطة ، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو.
- أ.د. حسين فريدة، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو.
- أ. د. ايت وازو زاينة، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو.
- أ..د. شيخ ناجية، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو.
- أ. د. حسين نوارة، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو.

رئيسة اللجنة التنظيمية: د.دوان فاطمة، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو

أعضاء اللجنة التنظيمية:

د.بن نعمان فتيحة، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو

د.بوخرس بلعيد ، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو

د.أيت مولود سامية، جامعة مولود معمري/تيزي وزو

د. مومو نادية، جامعة مولود معمري/تيزي وزو

د.أيت ساحد كهينة، جامعة مولود معمري /تيزي وزو

د.عيلام رشيدة،جامعة مولود معمري/ تيزي وزو

د.مواسي العلجة، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو

د. حامل صليحة، جامعة مولود معمري/تيزي وزو
د..أعراب كميلة، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو
د. أيت يوسف صبرينة، جامعة مولود معمري /تيزي وزو
أ.ياحي ليلى، جامعة مولود معمري/تيزي وزو
أ. سي محي الدين صليحة، جامعة مولود معمري/ تيزي وزو

إشكـــالية الندوة

72 سنة تمر على تاريخ ابرام اتفاقية جنيف لعام 1951التي تعتبر حجر الزاوية لنظام الحماية الدولية للاجئين، خلال هذه الفترة تغيرت دوافع اللجوء وتعددت أنماطه،كما تباينت مواقف الدول تجاه ملتمسي اللجوء بين الاستقبال ومنح اللجوء من طرف بعض الدول رغم ضعف امكانياتها المادية،وطرد اللاجئين وإعادتهم إلى بلدان تتعرض فيها حياتهم للخطر من طرف دول أخرى رغم قدرتها على استيعابهم.

خلال هذه الفترة أيضا تضاعفت أعداد اللاجئين، التي لم تعد تقتصر على الحالات الفردية، وانما أصبحت تأخذ شكل التدفقات الجماعية التي تحتاج الى استجابة عملية وسريعة بعيدا عن إجراءات اللجوء الروتينية التي تأخذ وقتا طويلا.

إن عجز الحلول التقليدية في مواجهة أزمة اللاجئين اليوم يستدعي الوقوف على الإشكالات القانونية التي يثيرها وضع اللاجئ بداية بتحديد المفهوم الحالي للاجئ الذي تجاوز المفهوم الضيق الذي كرسته اتفاقية 1951، نتيجة لتغير أسباب اللجوء التي لم تعد تقتصر على الاضطهاد، بل إن أغلب تدفقات اللاجئين سببها النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية التي انتشرت في العقود الأخيرة (سوريا أوكرانيا، السودان...)، إضافة الى الأسباب المتعلقة بالتدهور البيئي وتغير المناخ، مما يخلق هوة بين مفهوم اللاجئ الاتفاقي ومفهوم لاجئ الواقع.

وباعتبار أن الجزائر تأثرت بالأزمة العالمية للاجئين،حيث أصبحت تستقبل أعدادا كبيرة من اللاجئين السوريين والأفارقة،إضافة إلى حالة اللاجئين الصحراويين المتطاولة الأمد، فلابد من الوقوف على الإشكالات التي يثيرها الوضع القانوني للاجئين في الجزائر مع غياب تشريع خاص بهم، رغم انضمام الجزائر إلى اتفاقية جنيف لعام1951، ومصادقتها على الإتفاقية الإفريقيةالمتعلقة بتحديد المظاهر الخاصة لمشاكل اللاجئين في إفريقيا لعام 1967.

وبغض النظر عن الإشكالات التي يثيرها وضع اللاجئ من الناحية القانونية، فان الأعداد المتزايدة للاجئين كل سنة، والأوضاع المزرية التي يعيشونها في المخيمات وكذلك العدد المخيف لوفيات اللاجئين عن طريق البحر التي تسجل سنويا ،تعكس واقعا وتحديات لابد من المجتمع الدولي أن يتصدى لها .

أهداف الندوة

- طرح أهم الإشكالات القانونية التي يثيرها وضع اللاجئين، بهدف رفع اللبس عن مفهوم اللاجئ ومركزه القانوني؛

- الوقوف على الهوة الموجودة بين مركز اللاجئ طبقا للنصوص القانونية ذات الصلة، ووضع اللاجئين في الواقع؛

- الوقوف على العقبات التي تقف أمام تأمين حماية فعلية للاجئين .

محـــاور الندوة

المحور الأول:.الإشكالات القانونية التي يثيرها وضع اللاجئ في القانون الدولي والقانون الجزائري

المحور الثاني: تحديات الحماية الدولية للاجئين

برنــامج الندوة حــول

"الوضع القانوني للاجئ: إشكالات وتحدّيات"

الجلسة الافتتاحية

من الساعة 9.00 إلى الساعة 9.30

كلمة رئيسة اللجنة التنظيمية للندوة: د.دوان فاطمة

كلمة رئيسة الندوة: أ. د. أيت قاسي حورية

كلمة رئيسة اللجنة العلمية للندوة: أ.د. فتحي وردية

كلمة مديرة مخبر العولمة والقانون الوطني: أ.د. صبايحي ربيعة

كلمة عميد الكلية: أ.د. إقلولي محمّد

والإعلان الرسمي عن انطلاق أشغال الندوة

الجلسة الأولى:

من الساعة9.30 إلى الساعة 10.30

رئيس الجلسة: أ.د. قلي أحمد

المداخلة الأولى: د.أومايوف محمد ،أستاذ محاضر "أ"، جامعة تيزي وزو، "مفهوم اللاجئ وتغير دوافع اللجوء"

المداخلة الثانية: أ.د. فتحي وردية، أستاذة، جامعة تيزي وزو، "عن أهمية التمييز بين اللاجئ والمهاجر"

المداخلة الثالثة: د.مومو نادية، أستاذة محاضرة "أ"– جامعة تيزي وزو-**"نوع الجنس كسبب للتمتع بحق اللجوء"**

المداخلة الرابعة: د. فارسي جميلة، **أستاذة محاضرة "أ"**– جامعة تيزي وزو–"اللاجئ البيئي: بين واقع التدهور البيئي وغياب الحماية الدولية"

المداخلة الخامسة: د. أيت مولود فاتح، أستاذ محاضر "أ"- جامعة تيزي وزو- **"وحدة الأسرة وحماية اللاجئين".**

الجلسة الثانية:

من الساعة 11.00 إلى الساعة 12.00

رئيسة الجلسة: د. بن نعمان فتيحة

المداخلة الأولى: د. دوان فاطمة، أستاذة محاضرة "أ" - جامعة تيزي وزو، **"إعادة توطين اللاجئين بين ضرورة الحماية ومواجهة التحديات الراهنة".**

المداخلة الثانية :د.حدوش وردية، أستاذة محاضرة "أ" ، جامعة تيزي وزو، **"ضرورة تفعيل التضامن الدولي مع اللاجئين: اللاجئون الصحراويون نموذجا".**

المداخلة الثالثة: د.قاسيمي يوسف، أستاذ محاضر"أ"، جامعة بجاية، **"حق اللاجئ في الاستفادة من المساعدات الإنسانية".**

المداخلة الرابعة :أ.د. أيت قاسي حورية، جامعة تيزي وزو، **"عن إزدواجية معايير الاتحاد الأوروبي في مواجهة تدفقات اللاجئين: حالتا اللاجئين السوريين واللاجئين الأوكرانيين".**

<u>المداخلة الخامسة</u>: د. بن نعمان فتيحة، أستاذة محاضرة "أ"، جامعة تيزي وزو، "الوضع القانوني للأفارقة في الجزائر: لاجئون أم مهاجرون".

نقاش مفتوح

قراءة التوصيات واختتام أشغال الندوة

ملخص الأبحاث المقدمة في الندوة

مفهوم اللاجئ وتغيّر دوافع اللجوء

د. محمد أومايوف، أستاذ محاضر "أ".

جامعة مولود معمري، تيزي وزو (الجزائر).

ملخص: تعتبر الهجرة الدولية الكثيفة إحدى الظواهر البارزة الناتجة عن تدهور الظروف الداخلية في بعض الدول. غير أن التاريخ يثبت أن الدوافع التي تؤدي الى الهجرة تتغير بتغيّر الأزمنة مما يتطلب التأقلم من جانب القانون الدولي حتى يضمن الحماية الضرورية للمجموعات البشرية الكثيرة التي تغادر بلدانهم ليس حتما بسبب الاضطهاد، كما هو مقرر في اتفاقية جنيف، وانما لأسباب أخرى قد تكون مرتبطة بتدهور محيطهم البيئي، أو لأسباب اقتصادية أو غيرها. لذلك فإن المجتمع الدولي يجب عليه أن يتبنى مفهوما جديدا للاجئ حتى ينظر إلى هذه الفئات، ليس بمنظور اتفاقية جنيف، وإنما على أساس أنهم في حاجة ماسة للحماية القانونية الدولية، بغض النظر عن توافر شرط الاضطهاد، بل يكفي أن تكون هناك ثمة أسباب موضوعية حقيقية دفعت بهؤلاء إلى ترك عائلاتهم وديارهم للتوجه نحو بلدان أخرى. لكن نعتبر أن ذلك لن يتحقق إلا بوضع آليات قانونية دولية جديدة لهذا الغرض.
الكلمات المفتاحية:مفهوم اللاجئ، اتفاقية جنيف، الهجرة.

عن أهمية التمييز بين اللاجئ والمهاجر

أ.د. فتحي وردية

جامعة مولود معمري، تيزي وزو(الجزائر).

ملخص: تعد ظاهرة اللجوء من أهم القضايا التي استحوذت اهتمام القانون الدولي لما لها من أبعاد سياسية وإنسانية وما تستوجبه من حماية للمعنيين بها، وبالموازاة تشكل ظاهرة الهجرة لاسيما الهجرة غير الشرعية أهم التحديات المعاصرة ذات الأبعاد العالمية والتي تهدد البنى الاقتصادية والسياسية والاجتماعية للدول.

تولد عن الظاهرتين مصطلحين متميزين مصطلح اللاجئ ومصطلح المهاجر ، مصطلحين في الحقيقة يعبران عن مركزين مختلفين لكن الواقع يكشف عن إمكانية تأثير أحدهما على المركز القانوني للأخر، وبصفة خاصة على الحماية المقررة للأخر ونخص بهذه العبارات المهاجر غير النظامي، فلقد أكدت المفوضية السامية للاجئين على التأثير المباشر الكبير للاجئين بسياسات وإجراءات الهجرة لاسيما عند الانخراط في تحركات مختلطة، أي ما يعبر عنه بالهجرة المختلطة، هذا التأثير الذي قد يصادر حقهم الأساسي في التماس اللجوء وما يوفره لهم من حماية هم في أمس الحاجة إليها ،مقارنة بالمهاجر غير الشرعي.

لاشك أن جميع الأشخاص الذين يتنقلون بين البلدان يستحقون الحماية والاحترام الكامل لحقوقهم الإنسانية وكرامتهم، إلا أن اللاجئ حظي بحماية خاصة في القانون الدولي، تلك الحماية التي تفرضها أحكام الاتفاقيات الدولية لاعتبارات أساسية لا جدال فيها.

من هذا المنطلق تم طرح إشكالية حول الأهمية القانونية للتمييز بين اللاجئ والمهاجر؟

كانت الإجابة عن هذه الإشكالية من خلال محورين:

المحور الأول: معايير التمييز بين اللاجئ والمهاجر

المحور الثاني: الأبعاد القانونية للتمييز بين اللاجئ والمهاجر

الكلمات المفتاحية: لاجئ، مهاجر، الحماية الدولية، الهجرة المختلطة.

"العنف على أساس نوع الجنس كسبب للتمتع بحق اللجوء"

د. مومو نادية - أستاذة محاضرة "أ"
جامعة مولود معمري، تيزي وزو(الجزائر).

ملخص: استبعدت الاتفاقية الدولية المتعلقة بوضع اللاجئين لعام 1951 العنف على أساس نوع الجنس من المسببات التي تُمكّن الشخص من الحصول على مركز اللاجئ، ولكن القانون الدولي وتشريعات الدول في الآونة الأخيرة، توجهت إلى تكريس حق اللجوء على أساس العنف المتصل بنوع الجنس، وذلك في اتفاقية اسطنبول لعام 2011 في مادتها الستين (60)، كما كان للقضاء الدولي أيضا دورًا مهمًا في الاعتراف بحق المرأة في طلب اللجوء بسبب العنف القائم على النوع الجنسي، ومن بين القرارات التي تبرز في هذا السياق قرار محكمة العدل الأوروبية في 16 جانفي 2024.

مع ذلك، تظهر التحديات التي تواجهها النساء في تقديم الإثباتات بشكل مادي على تعرضهن للاضطهاد بسبب جنسهن، حيث أن الطرق التقليدية لتقديم الأدلة في طلبات اللجوء لا تكون دائمًا سهلة التطبيق في مثل هذه الحالات.

الكلمات المفتاحية: نوع الجنس، طلب اللجوء، حماية المرأة، مركز اللاجئ.

اللاجئ البيئي بين و اقع التدهور البيئي وغياب الحماية الدولية

د.فارسي جميلة ،أستاذة محاضرة "أ"
جامعة مولود معمري، تيزي وزو (الجزائر)

ملخص: قصد البحث عن سبل البقاء اتخذ اللاجئ البيئي الهجرة الغير شرعية كحل للتدهور البيئي، الهجرة التي تكون في شكل مجموعات بشرية قد تتعدى حدود إقليم دولتهم، مما يجعل هؤلاء يعيشون أسوء الفترات خلال رحلتهم نحو المجهول، يتعرضون لمخاطر عديدة قد تمس سلامتهم الجسدية كالاتجار بهم ،أمام غياب نص قانوني دولي يحمي اللاجئين البيئيين ، تبقى هذه الفئة خاضعة لحماية دولية عامة تتعلق بالحماية الدولية لحقوق الإنسان، ما يشكل قصورا في حق االلاجئ البيئي ، اذ لابد من وضع اتفاقية دولية تقضي بمنح حماية للاجئين البيئيين .

الكلمات المفتاحية: المهاجر الغير شرعي، حقوق الانسان، التدهور البيئي.

وحدة الأسرة و حماية اللاجئين

د.أيت مولود فاتح- أستاذ محاضر " أ"
جامعة مولود معمري، تيزي وزو(الجزائر)

ملخص:إنّ الحق في وحدة الأسرة هي نتيجة لإعتراف الجماعة الدولية وإقرارها بأن الأسرة هي :"الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع، ولها حق التمتع بحماية الدولة". إن هذا الحق ينطبق على كل الأفراد مهما كان مركزهم بما فيهم اللاجئين. وعليه تلتزم الدول بإحترام حق اللاجئ في وحدة الأسرة، فهو

حق أساسي مفروض على كل الدول سواءً. صادقت على إتفاقية جنيف المتعلقة بالقانون الأساسي للاجئين لسنة 1951، أم لم تصادق عليها. إنّ مقتضيات إحترام الحق في وحدة الأسرة تفرض على هذه الدول أيضا، ليس فقط الإمتناع عن إتخاذ تدابير من شأنها أن تفرق أسرة متماسكة، ولكن أيضا العمل على إتخاذ التدابير اللازمة من أجل صون وحدتها والحفاظ على تماسك أفرادها. وعليه فإن التجميع العائلي يعتبر الوسيلة الكفيلة لضمان إحترام حق اللاجئ في وحدة الأسرة، وأن رفضه يعتبر مساسا بالحق في الحياة الأسرية وفي وحدة الأسرة.

الكلمات المفتاحية: وحدة الأسرة- مركز اللاجى المشتق- الإستبعاد- الطرد- التجميع العائلي.

إعادة توطين اللاجئين بين ضرورة الحماية ومواجهة التحديات الراهنة

د.دوان فاطمــة- أستاذة محاضرة"أ"

جامعة مولود معمري – تيزي وزو (الجزائر)

ملخص: كرس المجتمع الدولي حماية خاصة للاجئين، من خلال الصكوك الدولية والأجهزة الدولية التي تم تسخيرها لحماية هذه الفئة لاسيما المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، غير أن هذه الجهود لم تنجح في وضع حد لهذه الظاهرة، التي تشهد إشكالات عديدة ومن بينها التسوية النهائية لوضعية اللاجئ في الدولة المستضيفة، على نحو يضمن عدم إجباره على العودة إلى بلده الأصلي، وهو ما يتحقق من خلال اعتماد سياسة إعادة التوطين في بلد ثالث آمن، إلا أنها تشهد إقبالا محدودا من طرف الدول نظرا للمتطلبات الاقتصادية والأمنية التي يتعين توفرها لتنفيذ هذه السياسية من جهة، والعبء الاقتصادي والاجتماعي الذي يترتب عن استقبال اللاجئين ومنحهم الإقامة الدائمة من جهة أخرى.

الكلمات المفتاحية: اللاجئ، إعادة التوطين، الحماية الدولية، العودة الطوعية، تقاسم الأعباء.

ضرورة تفعيل التضامن الدولي مع اللاجئين: اللاجئون الصحراويون نموذجا

د/حدوش وردية- أستاذة محاضرة "أ"

جامعة مولود معمري –تيزي وزو(الجزائر)

ملخص: تم التخلي عن إجراء الاستفتاء في الصحراء الغربية مع أنّ القضية الصحراوية هي قضية تصفية استعمار تم تأجيلها، إلا أنّ الملاحظ في السنوات الأخيرة أن حق تقرير المصير للشعب الصحراوي تلاشى شيئا فشيئا وبدأ البحث في إطار منظمة الأمم المتحدة عن حلول سياسية أخرى، بعد أكثر من أربع عقود من العراقيل و التحديات و اللجوء في مخيمات تندوف، تدعو منظمة الأمم المتحدة المجتمع الدولي لمساعدة اللاجئين الصحراويين وضمان حمايتهم على الفور، ومنع العواقب الوخيمة التي قد تنشأ بسبب انعدام الأمن الغذائي، وتقديم دعم إضافي لإيجاد الحلول المناسبة. عقود من الانتظار دون حل في

الأفق،دليل على صمت و فشل المجتمع الدولي على إيجاد حل عادل لنزاع الصحراء الغربية وتفعيل حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير.

الكلمات المفتاحية: اللاجئون الصحراويون ،الاستفتاء، القرار2703 ، مجلس الأمن، مفوضية اللاجئين.

حق اللاجئ في الاستفادة من المساعدات الإنسانية

د قاسيمي يوسف ، أستاذ محاضر "أ"،

جامعة عبد الرحمان ميرة- بجاية(الجزائر)

ملخص:إن القانون الدولي بفروعه المختلفة أقر بجملة من الحقوق لصالح اللاجئين، وتتضمن قائمة الحقوق شقين، شق خاص بالحماية، وهي الأكثر تعدادا إذ تقع على عاتق الدولة المستقبلة وحتى التنظيمات الدولية الأخرى التزامات توفير هذه الحماية التي تحول دون المساس بحق اللاجئ في الحياة والكرامة، منه منع الترحيل حتى لا يعرض هذا الأخير لأي خطر كان السبب في تخليه عن بلده أو إقليمه. أما الشق الثاني فيتخذ في شأنه تدابير إيجابية يتوخى منها تقديم المساعدة من مختلف الجوانب، ما دام اللاجئ يجد نفسه في بلد غير بلده لا يحمل شيئا مما يحتاج اليه .منه تعمل الجهة المستقبلة له بتوفير الوسائل الضرورية للحياة، خصوصا تلك التي تنعت في القانون الدولي الإنساني بالأعيان والمواد الضرورية لبقاء السكان المدنيين.

الكلمات المفتاحية: المساعدات الإنسانية، اللاجئون، القانون الدولي الإنساني.

عن إزدواجية معايير الاتحاد الأوروبي في مواجهة تدفقات اللاجئين: حالتا اللاجئين السوريين واللاجئين الأوكر انيين

أ.د.أيت قاسي حورية

جامعة مولود معمري- تيزي وزو(الجزائر)

ملخص: كشف القرار التاريخي غير المسبوق للإتحاد الأوروبي بتفعيل التوجيه الأوروبي لعام 2001 المتعلق بالحماية المؤقتة، لصالح اللاجئين الأوكرانيين، عن ازدواجية المعايير المعتمدة من طرف الاتحاد الأوروبي في مواجهة تدفقات اللاجئين، حيث سبق وان نادت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وبعض الدول الأوروبية بتفعيل هذا التوجيه، لصالح اللاجئين السوريين الذين تدفقوا على دول الاتحاد الأوروبي في عام 2011،وخاصة بعد أن وصلت أزمة اللجوء السورية اوجها في عام 2015 ، لكن قوبل هذا النداء بالرفض، بحجة أن هذا التوجيه سيكون عامل جذب للاجئين، وتم اللجوء إلى حلول اخرى أثبتت فشلها في احتواء الأزمة كاتفاقيات اعادة القبول ومنصات الانزال الاقليمية .

الكلمات المفتاحية: التوجيه الأوروبي، الحماية المؤقتة، تدفقات اللاجئين، اللاجئون السوريون، اللاجئون الأوكرانيون.

الوضع القانوني للأفارقة في الجز ائر: لاجئون أم مهاجرون

د. بن نعمان فتيحة – استاذة محاضرة "أ"

جامعة مولود معمري – تيزي وزو(الجزائر)

ملخص: ساهمت العوامل السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الامنية في تدفق اعداد هائلة من الماليين و النيجريين الى الجزائر و اطلق عليهم اسم "الافارقة " حيث وصل عدد طلبات اللجوء حسب المفوضية السامية للاجئين الى اكثر من 1000 طلب لجوء في الشهر باعتبار الجزائر الوجهة المفضلة للاستقرار ، او استعمالها كمعبر نحو القارة البيضاء .

تشهد ولاية تيزي وزو مثلها مثل باقي ولايات الوطن تواجد غير عادي للافارقة في الاوساط الشعبية، فنجد منهم من امتهن التسول، و منهم من امتهن النصب و الاحتيال و الشعوذة، و منهم من فضل العمل الشريف في ورشات البناء دون اي تصريح قانوني من رب العمل فيقع ضحية استغلال .

ان هذا التواجد الغريب لأجانب دفعتهم الحاجة الى البحث عن الاستقرار و الامن بصفة قانونية، او استعمال ظروفهم المزرية كحجة للاقامة في الجزائر بدون اي صفة قانوينة ، هذا ما دفعنا للبحث و التساؤل عن وضعهم القانوني، عن حقوقهم وواجباتهم و بالنتيجة هل اقامتهم شرعية ام لا، هل وجودهم محمي قانونا، و موقف الجزائر من هذا الوجود سواء من خلال القوانين الوطنية او الاتفاقيات الدولية المصادق عليها لاسيما اتفاقية وضع اللاجئين لسنة 1951 او اتفاقية الوحدة الافريقية لسنة 1969.

الكلمات المفتاحية: الظروف السياسية و الامنية ، الهجرة ، اللجوء ، الحماية ، اتفاقية 1951- اتفاقية الوحدة الافريقية لعام 1969 .